

قال صلى الله عليه وسلم قلب القرآن يسى لبقها رجل يريد الله والدار الآخرة لا غيره
 افروها على من تأمر او ينهى انما يتيسر من القرآن اعلم انه اباحه ربه رحمة الله له فانه قد قرأه عند القبر
 ولم يكرهه محمد تأني في اجتماع ربه واخذ وعليه كلام الحسن والبزاري حديث قال اذا مات فاجلس
 وارثه من هذا القرآن لا بأس به به احد من المشايخ وفي القبا واليه وفيه رجلان
 واجلس له رجلا في القرآن على قبره تكلم فيه منهم من ذكر ذلك والآخر انه لا يكره
 والعمل في هذا الباب يقول محمد بن ابي عمير وروى عن النبي وروى عنه وفي الخبر
 عنه يروي عن رجل كان يورث في الدنيا فيسلم عليه العرفة وورد عليه السلام ومن هذا كان
 من عروضا عنهما لا يبرئ الا وقت عليه وسلم وقال نافع بن ربيعة ابن عمر بن الخطاب
 ما يروى في اول الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيقول السلام على النبي الذي لم يكن
 على ابي ابي له به عن الخطاب وينسب وقال صلى الله عليه وسلم ما من رجل يورثه اخيه
 وسلم عليه ويكلمه في هذه الامتثال منهم وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من رجل يورثه اخيه
 وقال رجل من الصحابة المحروري رايته عاها بعد نواته بسنتين فقلت اليه قد كنت فقال
 لي فقلت فابن انت قال انا واهل بي روضة من ربابي الجفن انا ونفوس اصحابي
 مجتمع كل ليلة جمعة ويصيحون اليي ابي يكون عبوا العير المزي في تلا في اخباركم قلت
 احسبكم ان ارواحكم فتال هيهات بليت الاحسام وانما تتلا في الارواح قال قلت
 هل يتخلون بزارتنا الا كره قال نعم نعمم اعشمة لجمعة ويوم الجمعة كل يوم السبت
 المطيع الشمس قلت وكيف ذلك دون الايام كلها قال لفضل الجمعة وعظمت لعل المراد
 برد الوقي سلام الاحياء انهم يردونه بلان الحال لا لسان المقال ويوديه ما ورد في بعض
 الاخبار انهم يتأسفون على انقطاع الاعمال عنهم حتى يتجسرون على ردا السلام ونوابه
 وحدثني افرس بن علي المقابر فقرا ذل هو الله احد عشر مرات وفي بعض النسخ
 عشر مرة لكن الاعم هو ان نسخ الاولي ثم وحدثني عن الاحول اعطى اياه بعد
 تلك العوات قال احد من جنبل اذا دخل المقابر فارقوا فاتحة الكتاب والمعوذتين
 وسورة الاحلام واحصوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه ليصل اليهم كما في ترجم الخطابي

ويستحب سورة يس على المقابر تثبت ذلك الاستحباب بالمحدث المشهور عن النبي
 انه قال لا تسلم على ابي عبد الله وسلم من دخل المقابر فقرأ سورة يس تحقت عنهم
 يوسف وكان له بعد من في المقابر رحمتك وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي
 قال اذا قرأ المؤمن اية الكرسي ومولوا له لاهل القبور ودخل ارضه صلى الله عليه وسلم
 من شرق المغرب اربعين نورا ووسع الله ما في عليهم فيورهم ورفع كل
 ست درجة ويعطى القاري ثواب سنين نيا وجعل الله لكل حرف ملكا يسبح
 الي يوم القيمة وعنه ايضا من مشي لزيارة الاموات وقرأ في الغربة فاتحة
 الكتاب وقيل هو احد ثلاث طرقت والهاكم الكتاب عزه فكانما قرأ القرآن تلتني
 عشرة الف مرة كذا في روضة المتقين ومن السنة ان لا يطأ القبور في
 تعليمه فانه ابن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره ذلك ويستحب ان يشي
 على المقابر صانها بانها الهمة والغا بعد ان يجتمعت تتحل ويوتوا الله
 لهم وسب تغفر لهم وراي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يشي على القبور
 في تعليمه فامر من تعلمها روي بسري من الصحابة رضي الله عنهم ان رسول الله
 راي رجلا يمشي في القبور في تعليمه فقال يا صاحب السجنتين اخلع وفي
 رواية اخرى القاسم بن عبد الله بن جابر هذا يدل على اقامة الحرة وتوقيع
 شان المسلم ان يمشي المراد على الحظ موقوفة قد اجتباها الرب عز وجل
 فاخترنا ربنا محبته ملكا في الجنان في جوارحه وقال صلى الله عليه وسلم
 لمن راه جالس على قبر انزل لا تود صاحبك بعناه ان الارواح تعلم بترك
 اقامة الحرة وبالاستهانة فتادي بذكر كذا كوفي نوادر الاصول وتعلم
 ما ذكر انه يجوز الوطئ على المقابر اذا كان حافيا غير مستحل وهو يدعو لاهلها
 ويؤاقره ما ذكر في الاية من انه قال بعضهم لا بأس بان يمشي على المقبرة
 او يطأها وهو قارئ القرآن او يسبح او دوح لهم بالمعزة والخير